

## 8- التعليق على الفروع ) كتاب الصلاة - باب صلاة الجماعة (

فضيلة الشيخ أ.د سامي الصقير - 21 شعبان 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين قال العلامة ابن مفلح رحمه الله في كتابه الفروع في كتاب الصلاة باب صلاة الجماعة - 00:00:00

وظاهر كلامهم في المسجد الحرام انه نفس المسجد. ومع هذا فالحرم افضل من الحل. فالصلاحة فيه افضل. ولهذا ذكر في المنتقى قصة الحديبية من رواية احمد والبخاري ثم ذكر رواية انفرد بها احمد قال وفيه كان رسول - 00:00:18

الله صلى الله عليه وسلم يصلى في الحرم وهو مضطرب في الحل. وهذه الرواية من رواية ابن اسحاق عن الزهري اسحاق مدلس. وذكر ابن الجوزي ان الاسراء كان من بيت ام هانى - 00:00:38

عند اكثرب المفسرين قال فعلى هذا المعنى بالمسجد الحرام. والحرم كله مسجد ذكره القاضي ابو يعلى وغيره ومرادهم في التسمية لا في الاحكام وقد يتوجه من هذا حصول المضاعفة بالحرام. كنفس المسجد وجزم به صاحب الهدى من اصحابنا. لا سيما عند من - 00:00:54

كالمسجد في المرور قدام المصلي وغيره بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه قال رحمه الله وظاهر كلامهم في المسجد الحرام - 00:01:18

انه نفس المسجد اي ان المضاعفة تختص بنفس المسجد. هذا ظاهر كلام الحنابلة وهو كما تقدم مذهب الشافعية قال ومع هذا فالحرم افضل من الحل يعني حتى على القول بان المضاعفة تختص بالمسجد - 00:01:34

فان الحرم افضل من الحل والدليل على ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم في قصة الحديبية كان مضطربا بين الحل والحرم فكان اذا اراد الصلاة دخل الى الحرم فصلى - 00:01:55

ثم ذكر اه قصة الاسراء كان من بيت ام هانى وادا كان من بيت ام هانى فهذا دليل على ان المراد بالمسجد الحرام عموم الحرم ولكن الثابت في الصحيحين ان الاسراء كان من الحجر - 00:02:12

وليس من بيت ام هانى والجمع بينهما ان يقال ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان في اول امره في بيت ام هانى ثم انتقل الى الحجر فاسري به من هناك - 00:02:32

يقول مالك رحمه الله فعلى هذا المعنى بالمسجد الحرم. والحرم كله مسجد ذكره القاضي ابو يعلى وغيره مراد في التسمية لا في الاحكام يعني حتى الذين يقولون ان المضاعفة تعم جميع الحرم - 00:02:50

فالمراد بذلك مضاعفة الصلاة وليس المعنى ان الحرم يأخذ احكام المسجد الحرام من صحة الاعتكاف وتحريم البيع والشراء الى غير ذلك قال وقد يتوجه من هذا حصول المضاعفة بالحرم كنفس المسجد - 00:03:10

يعني ان المضاعفة عامة في جميع الحرم وكل ما ادخلته الاموال قال وجزم به صاحب الهدى يعني ابن القيم من اصحابنا لا سيما عند من جعله المسجد في المرور قدام المصلي وغيرها. وقد سبق - 00:03:29

ان الفقهاء رحمهم الله قالوا انه لا سترة في مكة وسبق البحث في هذه المسألة وقلنا ان هذا التعميم فيه نظر بل ظاهر النصوص ان المرور - 00:03:48

ان مشروعية السترة في مكة وفي غيرها وان تحريم المرور في مكة وفي غيرها. نعم ايه هو هو سبب الخلاف المراد بالمسجد الحرام المراد بالمسجد الحرام الكعبه او عموم الحرم - 00:04:05

لأن بعضهم يستدل بقوله عز وجل يا أيها الذين امنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام ومعلوم انهم لا يمكنون من دخوا الحرام قال هذا بدل على إن المراد بالمسجد الحرام عموم - 00:04:29

الحرم قال رحمة الله اما فضيلة الحرم فلا شك فيها. روى في المختارة من طريق ابي بكر احمد بن موسى ابن مرداوي. قال حدثنا اب ااهيم اب ابي اهتمان اه حفظ احمد اب سليمان - 00:04:45

قال وحدثنا محمد بن احمد بن الحسين بن حمزة قال حدثنا الحسن بن الجهل قال حدثنا سهل ابن عثمان قال حدثنا يحيى  
اب: سليمه عن: محمد ابن: مسلم عن: ابا اهيم اب: - 00:05:06

سبعين حسنة ولماشي سبعون حسنة من حسنات الحرام. قيل يا رسول الله ما حسنات الحرام؟ قال الحسنة منها بمائة الف حسنة ثم ١٠٠٥٤٧- حسنة في المختارة من طريقة الطباون قالا حدثنا طيب هذا الحديث يقتضي ان الحسنة في الحرام اهـ في حرام

مكة بمئة الف حسنة بناء على هذا الحديث ولكن ليعلم انه لم يرد تحديد للفضل في حرم مكة الا في الصلاة في في الصلاة في المسجد الحرام او في عموم الحرماء الاما والتعميم الصلاة فيه خير من مئة الف صلاة - 09:06:00

وما سوى لا دليل على التضعيف بهذا العدد اي ان التضعيف ليس له حد محدود فلا يقال ان صيام يوم في مكة خير من مائة الف يوم في مكة خير من مائة الف صيامها - 00:06:34

المرجع: حديث نبأ عن عبد الله بن محبوب - صحيح البخاري - الصفحة رقم: 57 - الموضع: 00:06:57

خير من مئة ألف صلاة ونوع لم يرد تحديده وهو بقية الاعمال الصالحة ولكن لا نجزم لا نقول مثلا ان الصدقة ان الدرهم خير من مئة ألف درهم او الصدقة خير من مئة الف درهم والله اعلم - 00:07:16

في ذلك ضعيفة. نعم ضعيف واضح انه ضعيف. غالب احاديث المختارة ضعيفة نعم لا شك قاعدة الاعمال الصالحة تضاعف في كل  
نها: ممکا: فاما کا نما: فاما تضاعف في الاعمال - 00:07:34

في رمضان ليست كالصدقة في غيرها عشرة في الحجّة الأعمال الصالحة فيها ليست كالاعمال الصالحة في غيرها - 00:07:57

في القاعدة ان الحسنات والسيئات تضاعف في كل زمان ومكان فاضل - 00:08:16

يجزى إلا مثلها لكن لا ريب أن السيء في الازمة الفاضلة والامكنة الفاضلة هي اعظم من غيرها - 00:08:36

ولهذا قال الله عز وجل ان عده الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم فلا تظلموا فيهن انفسكم فشخص هذه الاشهر بالنهي عن ظلم النفس مما يدل على ان ظلم النفس - 00:09:02

في هذه الاشهر له مزية عن غيرها وظلم النفس اما بترك واجب او بفعل محرم. نعم قال رحمة الله ثم روى في المختارة من طريق الطبراني قال، حدثنا محمد بن هشام بن ابي الدلميك انت عندك مخرج - 00:09:23

الـ ١٠ـ كـتـابـ لـ اـنـتـ مـاـ كـلـ الـ اـنـتـنـ الـ قـلـ اـنـ قـلـ شـلـ اـنـ

مسلم بن مسلم الطائفي. ايش لا بس في خرج الحديث سند موجود - [00:09:43](#)

اسلحق ادا سلحق اسدب بـ ۰۰ یکم احتمو، سـ ۰۰ و ازرو، سـ ۰۰ یکم بـ ۰۰ احادیث و یـ ۰۰ بـ ۰۰ احادیث

عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال لبنيه يا بني اخرجوا من مكة - 00:10:12

حاجين مشاة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للحاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعون حسنة وللماشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة. ثم قال في المختارة محمد بن مسلم الطائفي تكلم في - 00:10:36

فيه بعض الأئمة وقد وثقه ابن معين وروى له مسلم ويحيى ابن سليم قال ابو حاتم لا يحتاج به ولم يبين الجرح ووثقه ابن معين وروى له البخاري ومسلم. انتهى كلامه - 00:10:59

فهذا طريقان صحيحان ويكره لزوج منعها من المسجد لا يوجي. ويكره للزوج احسن الله اليكم ويكره للزوج منعها من المسجد ليلا ونهارا. وفي المغني ظاهر ظاهر الخبر منعها من منعها - 00:11:15

قال ابن الجوزي والخبر هو قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن فلا يجوز للزوج ان يمنع زوجته من الذهاب الى المسجد ليلا ونهارا. يعني ارادت ان تذهب للمسجد - 00:11:34

في النهار لصلاة الظهر العصر الجمعة. او ليلا كصلاة التراويح والقيام فليس له منعها. الا اذا كان يخشى عليها من الفتنة ولهذا قال قال ابن الجوزي فان خيف فتنه نهيت عن الخروج - 00:11:53

واحتاج بخبر عائشة وذكره قال لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لا منعهن نعم الحديث. نعم ايه حديثا اللي في المختارة قال ابن الجوزي فان خيفا فتنه في غالب الاحاديث التي تكون خارج الكتب الستة - 00:12:12

الكتب الستة الغالب عليها الضعف ولهذا ابن ماجة مع انه من اصحاب السنن قال الشيخ اسلام رحمة الله غالب مفاريد ابن ماجة الضعف يعني غالب منفرد به ابن ماجة انه يكون - 00:12:58

ضعيفا ايه عن البقية حديث ابن ماجة اللي هو صلاة صلاة الرجل في بيته صلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة. وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمسين صلاة - 00:13:13

مؤلف ولا يصح منا قبل الصفتين. نعم قال ابن الجوزي فان خيف فتنه نهيت عن الخروج واحتاج بخبر عائشة المشهور قال القاضي مما ينكر خروجهن على وجه يخاف منه الفتنة - 00:13:36

وذكر في خروجهن الاخبار بالوعيد. قال صاحب المحرر متى خشي فتنه او ضررا منعها لخبر عائشة وفي النصيحة يمنع من العيد اشد الممنوع زينة وطيب. ومفتئنات وقال منعهن في هذا الوقت من الخروج انفع لهن وللرجال من جهات. وذكر جماعة طيب يقول

وفي النصيحة يمنع - 00:13:56

من العيد اشد الممنوع من زينة وطيب الى اخره اه صلاة العيد قد امر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج العواتق والحيض وذوات الخدور. كما في حديث ام عطية امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج العواتق - 00:14:24

والحيض وذوات الخدور ولتعزل الحبض المصلى يشهدن الخير ودعوة المسلمين وذكرنا ايضا انه ليس هناك صلاة لا يوجد صلاة يطلب من المرأة حضورها سوى صلاة العيد لكن مع ذلك يجب عليها اذا ارادت ان تخرج لصلاة العيد الا تخرج متبرجة متزيينة متتطيبة - 00:14:43

لأنها في هذه الحال يحصل منها الفتنة. نعم قال رحمة الله وذكر جماعة يكره تطيبها لحضور المسجد وغيره يكره تطيبها لحضور المسجد وغيره. وتحريمها اظهر. نعم التطيب اظهر لظهر النص - 00:15:11

لما تقدم وهو ظاهر كلام جماعة قال احمد ولا تبدي زينتها الا لمن في الالية ونقل ابو طالب ظفرها عوره. فاذا خرجت فلا تبين شيئا. ولا خفها. فانه يصف القدم - 00:15:33

واحب الي ان يجعل لكمها زرا عند يدها. اختار القاضي قول من قال المراد بما ظهر من الزينة الثياب لقول ابن مسعود وغيره لا قول من فسر من فسرها ببعض الحلي - 00:15:52

او ببعضها فانها الخفية قال وقد نص عليه احمد فقال الزينة الظاهرة الثياب. وكل شيء منها عورة حتى الظفر. نعم. وذكر قال الشيخ في تحريم تحرير الباس الصبي الحرير ان كونه محل الزينة. مع تحريم الاستمتاع ابلغ في - 00:16:10

ولذلك حرم على النساء التبرج بالزيينة للجانب. وعن ابن عباس مرفوعا الا ما ظهر منها. الوجه هو باطن الكف. والسيد كالزوج واولى فاما غيرهما فان كنا بما جزم به ابن عقيل وغيره - [00:16:35](#)

ان من ان من بلغ رشيدا يتكلم المؤلف رحمة الله عن منع الزوج لزوجته مما تقدم من الزيينة والتبرج ثم قال السيد اولى اذا كان الانسان يملك ان يمنع زوجته - [00:16:55](#)

فملكه لمنع امته من باب اولى ثم بين بقية الاقارب من البنات من الذكور والاناث. هل يملك ذلك؟ او ان هذا خاص بمن اه كان دون البلوغ. نعم - [00:17:11](#)

فان قلنا بما جزم به ابن عقيل وغيره ان من بلغ رشيدا له ان ينفرد بنفسه ذكرا او انثى لانه قيم بأمره فلا وجه لحضارته. فواضح لكن ان وجد ما يمنع الخروج شرعا فظاهر ايضا. وعلى المذهب - [00:17:32](#)

ليس للانثى ان تنفرد. وللاب منعها منه. لانه لا يؤمن لا يؤمن دخول من يفسدها العار بها وبأهلها. الان عرفنا كلام ابن عقيل رحمة الله يقول ان بلغ رشيدا له ان ينفرد بنفسه - [00:17:52](#)

ذكرا او انثى لانه قيم بأمره فلا وجه لحضارتها فواضح يعني هذا القول لكن ان وجد ما يمنع الخروج شرعا فظاهر ايضا وعلى المذهب ليس للانثى ان تنفرد واما الذكر اذا بلغ رشيدا كان بالغا وكان رشيدا واراد ان ينفرد بنفسه - [00:18:09](#)

فله ذلك وليس يعني للاب ان يجبره ان يقيم عنده الا ان يكون في حاجة الله واما الانثى فليس لها ان تنفرد لان هناك فرقا بين انفراد الذكر وانفراد الانثى بل له منعها لان انفرادها - [00:18:31](#)

سبب لسلط اهل الشر والفساد عليها نعم فهذا ظاهر في ان له منعها من الخروج وقول احمد الزوج املك من الاب يدل على ان الاب ليس كفирه في هذا. فان فان لم يكن اب قام اولياوها مقامه. اطلقه - [00:18:48](#)

شيخ والمراد المحارم استصحابا للحضانة وعلى هذا في رجال ذوي الارحام كالخال والحاكم الخلاف في الحضانة ويتجه ان علم انه لا مانع ولا ضرر حرم المنع على ولي كالخال والحاكم - [00:19:14](#)

عندك ايش ذوي المحارم كالخالي والحاكم حرم المنع على ولي او على غير اب فصل الجن مكلفون في الجملة اجماعا. يدخل كافرهم النار اجماعا. ويدخل مؤمنهم الجنة وفaca لمالك والشافعي لا انه يصير ترابا. يقول الجن مكلفون في الجملة. لان الله عز وجل كلفهم في الجملة - [00:19:38](#)

يا معاشر الجن والانس الميائكم رسول منكم يقصون عليكم اياتي. وقال عز وجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فهم مكلفون. قال يدخل كافرهم النار بالاجماع ويدخل مؤمنهم الجنة وفaca لمالك والشافعي - [00:20:11](#)

لا انه يصير ترابا كالبهائم وثوابه النجاة من النار خلافا لابي حنيفة وظاهر الاول انهم في الجنة كفيرهم والصواب الاول انه يدخل مؤمنهم الجنة وكافرهم النار وظاهر الاول انهم في الجنة من خاف مقام ربها - [00:20:33](#)

نعم. وظاهر الاول انهم في الجنة كفيرهم بقدر ثوابهم. خلافا لمن قال لا يأكلون ولا يشربون فيها او انهم في ربع الجنة وقوله عليه السلام وكان النبي يبعث الى قومه خاصة. يدل على انه لم يبعث - [00:20:54](#)

اليهم نبي قبل نبينا صلى الله عليه وسلم وليس منهم رسول. ذكره القاضي وابن عقيل وغيرهما. واجابوا عن قوله تعالى يا معاشر الجن والانس الاية انها كقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان. وانما يخرج من احدهما. وقوله وجعل القمر فيهن نورا - [00:21:14](#)

وانما هو في سماء واحدة. وللمفسرين قولان والقول بان منهم رسولا. قول الضحاك وغيره. قال ابن الجوزي وهو ظاهر الكلام. نعم يقول وليس منهم رسول ذكره القاضي وغير القاضي وابن عقيل وغيرهما واجابوا عن قوله تعالى يا معاشر الجن والانس الميائكم رسول منكم - [00:21:39](#)

منكم يعني من احدكم لكن منهم النذر منهم نذر واذ صرفا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضي ولو الى قومهم منذرين قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدي الى الحق والى طريق مستقيم. يا قومنا اجيروا - [00:22:05](#)

حيالله الایات فهم منهم ایش نذر لكن الرسول ليس منهم رسول الرسول كلهم والانبياء كلهم منبني ادم قال ابن حامد في كتابه الجن كالانس في العبادات والتکلیف. قال ومذهب العلماء اخراج الملائكة عن التکلیف - [00:22:30](#)

والوعد والوعيد. وقال في التوارد تتعقد الجمعة والجماعة بالملائكة وبمسلمي الجن. وهو موجود من النبوة ما الذي يدریک اني اصلی معه جن وهو موجود زمن النبوة. وذکرہ ایضا عن ابی البقاء. عن ابی البقاء من - [00:22:52](#)

موجود انعقاد الجمعة والجماعة بهم کذا قال والمراد في الجمعة من لزمه. من لزمه کما هو ظاهر کلام ابن حامد المذکور. لأن المذهب لا تتعقد الجمعة بادمی لا تلزمہ کمسافر وصبي فها هنا اولی. طیب يعني ما يدریک الجنی هذا مسافر ولا مقیم نعم - [00:23:18](#)

وعن سلمان الفارسی يرفعه قال اذا كان الرجل بارض قی فحانۃ الصلاة فليتووضأ فان لم يجد فليتیم فان اقام صلی معه ملکا وان اذن واقام صلی خلفه من جنود الله ما لا يرى طرفا - [00:23:52](#)

رواه عبدالرزاق شیخ الامام احمد في كتاب الصلاة له. ورواه سعید وفيه فان اذن واقام وصلی خلفه من الملائكة ما لا يرکعون برکووعه ویسجدون بسجوده ویؤمنون على دعائه وقال شیخنا ليس الجن كالانس. في الحد والحقيقة فلا يكون ما امروا به وما نهوا عنه مساویا لما على - [00:24:12](#)

في الحد والحقيقة لکنهم مشارکوهم في جنس التکلیف بالامر والنهی والتحليل والتحريم بلا نزاع اعلمہ بين العلماء. نعم. يقول ليس الجن كالانس لا في الحد ولا في حقيقتهم ويعنی اه اشکالهم ولا في حدھم ولا في تکالیفهم لکنهم يشترکون في اصل التکلیف - [00:24:41](#)

يؤمنون وینهون وعندھم اشیاء حلال واسیاء حرام لكن الله اعلم بها يعني ما الذي احله الله لهم وما الذي حرمه عليهم؟ الله اعلم بذلك فهم ليسوا كالانس في الحج والحقيقة - [00:25:08](#)

يعنی في الحقيقة حقيقتهم ليست كالانس فاصلهم الادمیون خلقوا من ماذا من طین والجن قد يدل ذلك على مناکحتهم وغیرها. وقد يقتضیه اطلاق اصحابنا. وفي المفہی وغیره ان الوصیة لا تصح لجنی - [00:25:24](#) لانه لا يملك بالتملیک كالھبة. فیتوجه من انتفاء التملیک من. منا. منا معن الوطی لانه في مقابلة مال قال الله تعالى والله جعل لكم من انفسکم ازواجا و قال سبحانه ومن ایاته ان خلق لكم من انفسکم ازواجا لتسکنوا اليها - [00:25:53](#)

وقد ذکر اصحابنا هذا المعنی في شروط الكفاءة فها هنا اولی يعني انه لا تصح مناکحتهم او انه لا يمكن ذلك کما سیأتی. نعم ومنع منه غير واحد من متاخر الحنفیة. وبعض الشافعیة وجوزه منهم. وجوزه. وجوزه. احسن الله اليکم - [00:26:18](#)

جوزه منهم ابن یونس وفي شرح وجیز وفي مسائل حرب باب باب مناکحة الجن. ثم روی عن الحسن وقتادة والحكم واسحاق کراھتها کراھتها. وروی من رواية بن لهيعة عن یونس بن لهيعة عن یونس عن - [00:26:40](#)

زھری نھی النبی صلی الله علیه وسلم عن نکاح الجن. وعن زید الا عامی اللھم ارزقني جنیة اتزوج بها لا تصاحبنا کنت ولم یذكر الهاتف نعم. ولم یذكر حرب عن احمد شيئا. وفي کتاب الالھام کان یروح تجیه الجنیة هذی ولا تکلفه لا نفقة ولا شی. نعم - [00:27:03](#)

وفي کتاب الالھام والوسوسة لابی عمر سعید بن العباس الرازی عن مالک لا بأس به في الدين ولكنی اکرہ يعني مناکحة الجن. نعم ولكنی اکرہ اذا وجدت امرأة حامل فقیل من زوجك؟ فقلت فلان من الجن. فيکثر الفساد. وعن ابی هریرة - [00:27:30](#)

مرفوعة اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر. والتي تلیها على اضواء کوکب دری في السماء لكل امری منھم زوجتان. اثنان اثنتان یرام خسقهما من وراء اللحم. روایة البخاری ومسلم. وزاد وما في الجنة اعزب - [00:27:54](#)

والحمد عن ابی هریرة مرفوعا. للرجل من اهل الجنة زوجتان من حور العین. وهو لاحمد ایضا. من حديث ابی عید لكنه من رواية عطیة العوفی وهو العوفی. العوفی وهو ضعیف. وقدرو یا من حديث من حديث عبد الله - [00:28:19](#)

وقد روی من حديث عبد الله بن مروھی في الحديث. من حديث عبد الله مرفوعا لكل واحد منهم زوجتان من الحور العین قال

الحافظ الضياء هذا عندي على شرط الصحيح. وقد روي من حديث أبي هريرة مرفوعا. في حديث - 00:28:41

وفيه فيدخله رجل منهم على ثلاث على سبعين زوجة مما ينشى الله. وثنتين من ولد ادم. وهو وهذا وهو حديث ضعيف فيه  
رجل مجهول وفيه اسماعيل ابن رافع المدنى ضعفه احمد - 00:29:03

ويحيى وجماعة. وتركه الدار قطني وغيره. وقال ابن عدي احاديثه فكلها مما فيه نظر وللتترمذ من روایة دراج ابی السمح وهو  
ضعف عن ابی الهيثم عن ابی سعید مرفوعا ادنی اهل الجنة منزلة من له ثمانون الف خادم واثنتان وسبعين - 00:29:24

سبعون زوجة ولم اجد في الاخبار ذكرها لمؤمن الجن. لأن هذه الاحاديث ما فيها من الضعف ليس فيها ذكر لمؤمن الجن وانما فيها  
لمؤمني بني ادم ولم اجد في الاخبار ذكرها لمؤمن الجن الذكر والانثى. وقد احتاج على دخولهم الجنة بقوله لم يطمثهن - 00:29:48

ان انس قبلهم ولا جان فان دخلوا فظاهر الخبر ان الرجل منهم يتزوج كما يتزوج الادمي. لكن الادمي كما يتزوج من الحور العين  
يتزوج من واما المؤمن من الجن فيتزوج من الحور العين. ويتزوج من جنسه على ظاهر الخبر. انه ليس في الجنة - 00:30:15

اعزب لكن تزویجه بادمية وتزویجه الادمي بجنبیة فيه نظر ورأیت من يقول ظاهر الخبر النفی يقول الخامس قوله في احكام الجن  
لكن تزویجه الجن. عندك هذی تزویجه الجن بادمية وتزویجه الادمي بجنبیة يعني في الجنة فيه نظر - 00:30:41

ورأیت من يقول ظاهر الخبر النفی ورأیت من يعكس ذلك فان ثبت هذا في الجنة فهل يلزم جوازه في الدنيا؟ فيه نظر انتهى سیحرر  
مكتوبة في الاصل كمان. في بعضه في الاصل نعم - 00:31:06

نعم ورأیت من يقول ظاهر الخبر النفی ورأیت من يعكس ذلك فان ثبت هذا في الجنة فهل يلزم جوازه في الدنيا فيه نظر ويأتي في  
اخر المحرمات ويأتي في اخر في اخر المحرمات في النكاح وفي حد - 00:31:29

الوطی وفي حد لوطی. وفي حد لوطی ما يتعلق بذلك والله اعلم. من باب المقابلة ایش اذا صح هذا لكن هذی امور  
غیبیة ولیعلم ان موقف المؤمن من الامور الغیبیة ان ما صح منها یؤمن به كما جاء - 00:31:50

وما لم يصح من الاخبار او لم يرد فيه شيء فيکل علمه الى الله لان التمحل في مثل هذه الامور والتدقيق او الاستنباطات نقول هي  
امور لا تنبغي الامور اولا انها امور غیبیة. وثانيا انه من امور الاخرة - 00:32:26

وامور الاخرة لا تقاس بامور الدنيا الموقف المؤمن من من الامور الغیبیة التي في الاخرة نقول ان ورد بها نص صحيح صريح  
فالواجب الایمان بها. لأن هذا من الایمان بالغیب. الذين یؤمنون بالغیب - 00:32:46

والا فانه يکل امرها الى الله. اما محاولة بعض العلماء يعني الاستنباط في مثل الامور هذی الخفیة التي ليس لديها دلالة ظاهرة  
 فهو نوع من التمحل ولا فائدة منه - 00:33:04

ليس في فائدة. نعم قال رحمة الله يعني ما الذي يضرك او يزيدك اذا علمت ان الجن يتزوجون في الجنة او لا يتزوجون وش دخلك  
فيهم انت؟ ها لا لا عليك بخاصة نفسك. نعم - 00:33:21

ان شاء الله اقول اذا دخلت الجنة نسأل الله ان واياكم الانسان سينشغل بنفسه. نعم قال رحمة الله عجیب واحد مرة واحد سألي  
قال ادم حينما تزوج حوا هل يعني اقا امهراها وسوا ولیمة؟ قلت انا انا قلت قلت والله ما حضرت الزواج لو حضرت علمتك -  
00:33:46

الانسان يسأل عما یهمه من الامور تجد هذا الذي یسأل عن هذه الامور لا یحسن الوضوء اخطاء في الوضوء في الصلاة تقصیر في  
الواجبات هذا من فضول العلم ومن اضاعة الوقت بدون فائدة - 00:34:27

نعم. احسن الله اليك قال رحمة الله وان صح نکاح جنبیة فیتوجه انها في حقوق الزوجية. كالادمية لظواهر الشرع الا ما خصه الدليل.  
يعني تزوج جنبیة لها من الحقوق مثل حقوق - 00:34:46

الادمية. نعم وقد ظهر مما سبق ان نکاح الجنی للادمية نکاح الادمي للجنیة. وقد یتوجه القول بالمنع هنا وان جاز عکسه لشرف  
جنس الادمي وفيه نظر لمنع کون هذا الشرف له تأثير في منع النکاح. وقد - 00:35:05

يتحمل العکس هذا الاحتمال لان الجنی یمتلك فيصح تملك احسن الله اليکم لان الجنی یتملك فيصح تملیکه للادمية. ويحتمل

ان يقال ظاهر كلام من لم يذكر عدم صحة الوصية - 00:35:27

لجمي صحة ذلك ولا نص فيه في الهمة لتعتبر الوصية بها ولعل ولعل هذا اولى. لانه اذا صح تملك المسلم للحرب فمؤمن الجن اولى. وكافرهم كالحربي ولا دليل على المنع ويبايع ويبايع ويشاري. ان ملك ان ملك ان ملك ان - 00:35:46

ارتكب التملك والا فلا. فاما تملك بعضهم من بعض فمتوجه فمتوجه. ومعلوم انصح معاملة او مناكرتهم فلا بد من شروط صحة ذلك بطريق شرعي ويقطعه قاطع شرعي. ويقبل قول ويفعل قولهم ان ما ان ما بيدهم ملكهم مع اسلامهم - 00:36:15

وكافر وكافرهم كالحربي ويجري بينهم التوارث الشرعي. وقد عرف مما شف الاحكام اللي ذكرها في الجن لا تجدها في غير هذا الكتاب سبحان الله وان كان في غالبيها ليست فيها فائدة لكن عموما - 00:36:41

هذه الاحكام والمسائل لا تجدها في غيره رحمة الله. نعم وقد عرف مما سبق من كلام ابن حامد وابي البقاء انه يعتبر لصحة صلاته ما يعتبر لصحة صلاة الادمي وان ظاهر كلام ابن حامد ان انه في الزكاة كالادمي. واذا ثبت دخولهم في بعض العمومات اجمعوا -

00:36:59

ابية الموضوع وابية الصلة فما الفرق وما وجه عدم التخصيص؟ ولهذا روى احمد نسخة يقول كذا في النسخ وثوابه وما وجه التخصيص باسقاط لفظة عدم او ما او ما وجه عدم التعميم - 00:37:25

ما يستقيم الكلام الا بهذا عندها التخصيص هي مشكلة بس هو المشكلة انه الموجود هنا عدم لا وجه لها. نعم ولهذا روى احمد ومسلم ما تقدم من كلام الشيخ رحمة الله ليس الجن - 00:37:48

كالإنس في الحد ولا في الحقيقة ها الله اعلم بتتكليفه بتتكليفهم كتكليفنا او لا وش وش تدري عن ايش؟ يختلف الشيخ السابقون ليسوا كالانسان في الحج ولا في الحقيقة الهيئة والأشكال ولا في اه الحد فيما يتعلق بالاوامر والنواهي والأكل والشرب - 00:38:11

والقوة كم اعمارهم؟ كم العمر الجن؟ مخاطب بس الله اعلم هل مثلنا وضوئهم ما تدري يعني اشكال الادميين يجييك واحد يقول لا اليوم اليوم عين واحدة الغيبة قد يتشكلون ويتلبسون صحيح - 00:38:53

يعني هيئتهم الحقيقة الله اعلم نعم ولهذا روى احمد ومسلم عن ابن مسعود ان الجن لما سألا النبي صلى الله عليه وسلم الزاد قال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه. يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما. وكل بعده علف علف لدوايكم - 00:39:22

فلا تستنجدوا بهما فانهما طعام اخوانكم من الجن. وانه في الصوم ولهذا قال عليه الصلة والسلام ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فقل الا السن والظفر اما السن فعظم - 00:39:47

اما الظفر فموج الحبشه وقول اما السن فعظم يعني فلانه عظم والحكمة في العظم في النهي عن التذكرة بالعظم يعني قال اما السن فعظم وهذا يدل على ان على تحريم - 00:40:04

الذكاة بكل عظم ولا يختص هذا بالسن تحريم الذكاة بكل العظام فلا يجوز للانسان ان يذكي بالعظم ما هي الحكمة يقول العظم الذي يربى الانسان ان يذكي به اما ان يكون عظما طاهرا واما ان يكون نجسا - 00:40:19

فان كان نجسا فالذكاة تطهير ولا لا يليق ان يذكي بعظم نجس وان كان العظم طاهرا فهو طعام اخواننا من الجن في التذكرة به تنجيس له تنجيس له. لان الرسول عليه الصلة والسلام قال تجدون كل عظم ذكر اسم الله عليه اوفر ما يكون لحما - 00:40:36

شيخنا التحرير مع الاجزاء ام تحريم التزكية بالعظم مع الاجزاء اما عدم حرام لكن اذا حصل انهار الدم جزاك الله خير وانه في الصوم كالادمي. وانه في الحج كذلك. وظاهر كلامه وكلام غيره انه يحرم عليهم - 00:41:04

ظلم الادميين وظلم بعضهم لبعض كما هو ظاهر الدليل. وفي حديث ابي ذر عن النبي صلى الله الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محظما. فلا تظالموا يا عبادي يشمل - 00:41:28

العباد ومن جملتهم الجن. نعم رواه مسلم. ومعلوم ان من ظلم وتعدى بمخالفة ما اوجبه الله تعالى فانه يجب ردعه وزجره حسب الامكان. اذ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر متعين. وكان شيخنا اذا اتي بالمصروع - 00:41:53

من صرمه وامرها. فان فان انتهى وفارق المصروع اخذ عليه العهد الا يعود. وان لم يأتمن ولم لم ينتهي ولم يفارقه ضربه حتى

يفارقه. والضرب يقع على يقع في الظاهر على المتصرو. وانما - 00:42:17

يقع في الحقيقة على من صرעה. ولهذا يتآلم من صرעה به. ويصبح ويخبر المتصرو. يعني الذي به الجن اذا ضرب فالضرب في الظاهر يقع على الادمي لكن في حقيقة الامر انه يقع على - 00:42:37

من صرעה ويصبح ويخبر المتصرو اذا افاق انه لم يشعر بشيء لم يشعر بشيء من ذلك. واظن اني رأيت عن الامام احمد نحو فعل شيخنا. والاثبت عن احمد انه ارسل - 00:42:56

الى من صرعة ففارقه وانه عاود بعد موت احمد. فذهب ابو بكر المروذى بنعل احمد وقال قال له فلم يفارقه ولم ينقل ان المروذى ضربه ليذهب. فامتنع فامتنع فامتناعه لا يدل على عدم جوازه - 00:43:13

فلعله لم يرى المحل قابلا. او لم يمكن من ذلك. او لم يمكن من ذلك اول الوقت ضيق او لم يعرف فيه سلفا. فتورة عنه وهابه او لم يستحضر مثل هذا الفعل. ولا نبه عليه والله اعلم - 00:43:36

طيب يقول رحمة الله هنا وكان شيخنا اذا اوتى بالمتصرو وعظ من صرעה وامرها ونهاه فان انتهى وفارق المشروع اخذ عليه العهد الا يعود وذكر ابن القيم رحمة الله في الهدي ذكر عن شيخه قصة - 00:43:58

قال انه كان يؤتى بالمتصرو وانه ذات مرة اوتى لرجل قد صرعة تلبست به جنية فوعظها وذكرها يعني وعظ فنطقت وقالت اخرجي قالت اني احبه دخلت فيه عاشقة له - 00:44:16

اني احبه قال الشيخ وسام هو لا يحبك قالت اني اريد ان احج به قال هو لا يريد ان يحج معك حملة ما شاء الله عليها طيب فقالت اخرج كرامة للشيخ. اجلالا لشيخ الاسلام رحمة الله - 00:44:40

قال بلو اخرجي فقال بل اخرجي طاعة لله ورسوله اذا خرجت كرامة للشيخ لو مات الشيخ عادت ذكرها ابن القيم رحمة الله في زاد الميعاد. نعم قال رحمة الله اذا شرع ردع الظالم والمعتد والمتعدي منهم عمل بالطريق الشرعي. اذا شرع - 00:45:00

واذا شرع ردع الظالم والمتعدي منهم عمل بالطريق الشرعي. قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد فرض فرائض فلا تضيعوها. وحد حدودا فلا تعتدوها ولما عرض ذلك الشيطان للنبي صلى الله عليه وسلم بالنار في صلاته قال العنك بلعنة الله وختنه - 00:45:24

الخبر مشهور في صحيح مسلم. ومن المعلوم ان كل من دخل في عمومات الشرع عمه كلام المكلف المكلف في العام الا ان يمنع منه مانع. لكن الاصل عدمه فعلى مدعيه الدليل وهذا واضح وقد احتج القاضي في العدة على العموم بان لفظة من اذا استعملت في - 00:45:50

الاستفهام كقوله من عندك ومن كلمت صلح ان يجىء بذكر كل عاقل فثبتت ان اللفظ يتناول الجميع. وكذلك اذا استعملت من في المجازاة كقوله من دخل داري اكرمه صالح ان يسألى اي عاقل فلولا ان اللفظ تناول الجميع لما صلح استثناؤهم لان - 00:46:16

باستثناء يخرج من اللفظ ما لو ما لولاه لكان داخلا فيه. الا تراه لما من علامات العموم صحة الاستثناء وهذا من الفروق بينه وبين المطلق فالعام يصح الاستثناء منه. والمطلق لا يصح الاستثناء منه - 00:46:47

يقرأ عليه القرآن اقول من عموم القرآن وعموما ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين. نية الرقية شف ثم ايضا بعض بعض الرقاة يعني كل ما جاهم شخص يعني مريض قال هذا مس او سحر مس او سحر. هذا غلط - 00:47:10

قد يكون مرض اعضوي قد يصاب الانسان بضعف تتغير حاله ونحو ذلك او آآ يكون عنده امور نفسية لا يلزم من هذا ان يكون مس او يكون سحر المبالغة في هذا امر لا لا حقيقة لا ينبغي - 00:47:38

يأتي كل من جاه واحد يضرب يضربونه ضربا لغلام جنى ثم يصبح يقول اه هذى يصبح ترى الجنى هذا هذا اللي صار وخذ الجنى واللي يمسك يده مثل ويلويها فيصرخ - 00:47:59

اخراج يا عدو الله انضبط الضربة يا شيخنا. ها؟ انضبط الضرب يعني بقوة ام شوفي ضابط الضرب للمتصرو. يضربوا ضرب اه

اذا اذا ثبت ايضا الضرب لانه ما ثبت في السنة الظرب - 00:48:12

وقد حصلت يعني بعض نسائل الله العافية من الرقة ضربوا اناسا ماتوا هلكوا بدعوى ان فيه جنى ويجرحون جروح يقول حتى يخرج الجنى كل هذى بعذتها خزعبلات وخرافات لا اصل لها - 00:48:28

ها لفظ في الرقية على حسب على حسب هذه التفاصيل جهال الرقة في الغالب الغالب العام عليهم الجهل يعني واحد جرى على واحد مصادفة خلاص حط نفسه الشيخ ويرقي الناس - 00:48:50